

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# شرح كتاب التوحيد

معالي الشيخ الدكتور

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

مسجد جعفر الطيار	المكان:	1438/08/06هـ	تاريخ المحاضرة:
------------------	---------	--------------	-----------------

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سم.

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، وصلى اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمستمعين برحمتك يا أرحم الراحمين، سبحانه لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم.

قال الإمام المجدد -رحمه الله تعالى-: «باب قول الله تعالى: **﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الدِّينِ يُرْعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** [النساء: 60] الآيات، وقوله: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾** [البقرة: 11] وقوله: **﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾** [الأعراف: 56]، وقوله: **﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾** [المائدة: 50] الآية.

عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ**» قال النووي: حديث صحيح زويناه في كتاب (الحجة) بإسناد صحيح.

وقال الشعبي: كان بين رجلٍ من المنافقين، ورجلٍ من اليهود خصومة، فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد عرف أنه لا يأخذ الرشوة، وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود؛ لعلمه أنهم يأخذون الرشوة، فاتفقا أن يأتيا كاهنًا في جهينة فيتحاكما إليه، فنزلت: **﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الدِّينِ يُرْعَمُونَ﴾** [النساء: 60] الآية وقيل: نزلت في رجلين اختصما، فقال أحدهما: نترافع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف، ثم ترافعا إلى عمر -رضي الله عنه- فذكر له أحدهما القصة، فقال للذي لم يرض برسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أكذلك؟ قال: نعم، فضربه بالسيف فقتله.

فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت.

الثانية: تفسير آية البقرة **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾** [البقرة: 11] الآية.

الثالثة: تفسير آية الأعراف: **﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾** [الأعراف: 56].

الرابعة: تفسير **﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾** [المائدة: 50].

الخامسة: ما قاله الشعبي في سبب نزول الآية الأولى.

السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكاذب.

السابعة: قصة عمر -رضي الله عنه- مع المنافق.

الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لأحدٍ، حتى يكون هواه تبعًا لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم".

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، أما بعد:

فيقول الإمام المجدد رحمه الله تعالى:- "باب قول الله تعالى: **لَا تَرَى إِلَى الذِّبْتِ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ** { [النساء: 60] }" التعبير بـ **{ يَزْعُمُونَ }** [النساء: 60] يدل على أنها دعوى ومجرد زعم لا حقيقة له، وهذا الأصل والغالب أنه إنما يُطلق على الكلام الذي لا أصل له ولا حقيقة له، وإنما هو مجرد دعوى، وقد يطلق الزعم بمعنى القول، من الأول قول جرير:

زعم الفرزدق أن سيقتل مريبًا أبشر بطول سلامة يا مريبًا

وقد يُطلق الزعم ويُراد به القول المُحقق، وكثيرًا ما يقول سيبويه في كتابه: زعم الخليل، ويُوافقه السياق يدل على أن الزعم هنا بمعنى القول، يعني قال الخليل، فإذا ليس معناه الزعم الذي هو مجرد الدعوى، بدليل أنه يُوافق على زعمه.

وهنا المعنى الأول وهو الكثير الغالب في إطلاق الزعم؛ ولذا قيل: بئس مطية القوم زعموا.

**{ يَزْعُمُونَ }** [النساء: 60] يعني يدعون **{ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ }** [النساء: 60] يعني آمنوا بألسنتهم، وقلوبهم مُنكرة، وهم المنافقون، والمنافق الذي يُظهر الإيمان ويزعم الإيمان، ويدعي أنه مؤمن ويُبطن الكفر هذا هو المنافق، ويُطلق في عرف المتأخرين على الزنديق.

**{ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ }** [النساء: 60] ما الذي يُكذب دعواهم؟

**{ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّكِمُوا إِلَى الطَّغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ }** [النساء: 60] فمن يؤمن ويكفر بالطاغوت لابد لا يكفي الإيمان بالله مع عدم الكفر بالطاغوت؛ لأن دعوى الإيمان بالله ما عدم الكفر بالطاغوت من هذا الباب زعم وليس بحقيقة، فلا بد من تحقيق الركنين لصحة الإيمان أن تكون الدعوى حقيقية بالإيمان المتضمن لشروطه وأركانه، والكفر بما يُضاده والطاغوت **{ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّكِمُوا إِلَى الطَّغُوتِ }** [النساء: 60] الطاغوت في كلام ابن القيم ما تجاوز به المرء حدّه من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاع.

المعبود: الذي يُعبد من دون الله وهو راضٍ هذا طاغوت بلا إشكال، ومحل اتفاق، وبلا نزاع إذا رضي بذلك.

أو متبوع: يُتبع في الأوامر والنواهي، فيُحل ما حَرَّمَ الله، ويُحرِّم ما أحلَّ الله ويُتبع على ذلك، وإلا اتباع من يعمل بأوامر ويجتنب ما نهى الله عنه، ويأمر الناس بذلك هذا تجب طاعته طاعةً لله ورسوله.

الذي يتبع من يُحرِّم ما أحلَّ الله أو يُحرِّم ما أحلَّ الله تلك عبادته كما جاء في حديث عدي، وبهذا تظهر الصلة بين هذا الباب، والباب الذي قبله.

يتحاكمون إلى الطاغوت **{ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ } [النساء: 60]** فالذي يتبع من يحكم بغير ما أنزل الله على اختلافٍ في مراتب هذا الحكم يتبعها اختلافٌ في الحكم نفسه عليه بما يليق به من كفرٍ، وظلمٍ، وفسقٍ، وإما أن يكون كفر أكبر مُخرج عن الملة، أو كفر دون كفر كما قال ابن عباس.

على كل حال المراتب متفاوتة، ومن يحكم بغير ما أنزل الله هذا طاغوت **{ تَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ } [النساء: 60]** الطاغوت مَنْ هو؟ الأصل الشيطان الأكبر، شياطين الإنس والجن الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ويلزمون الناس بذلك هم طواغيت **{ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ } [النساء: 60]** الذي يحكم بما أنزل الله بكتاب الله وسُنَّة رسوله يمكن يدخل هنا؟ لا، لكن يدخل فيه مَنْ خالف ذلك.

**{ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا } [النساء: 60]** الشيطان يُريد أن يُضل الناس كلهم، إنه أقسم أن يُغوي الناس أجمعين، كل من يفعل شيئاً لاسيما مثل الشيطان الذي حُكِم عليه بدخول النار وحُرِّمَت عليه الجنة وأنه خالِدٌ مخلدٌ فيها يُريد كل الناس معه؛ لأن مثل هذا الذي ما لم يكن هناك دين وإيمان إذا أصابه شيءٌ من المصائب يتمنى أن الناس كلهم يُصابون بمثل هذه المصيبة، والشيطان حُكِم عليه بالخلود الأبدي في النار في العذب المُقيم يتمنى ويُريد أن يكون الناس كلهم معه.

المصيبة إذا عمَّت خفَّ أثرها ووقعها على النفس؛ ولذا نسمع كثيراً لاسيما في الأيام الأخيرة التي يكثر فيها القتل سمعنا من جمع الموت مع الناس رحمة، وإلا لو الناس كلهم سالمين إلا واحد صارت المصيبة عليه أعظم، لكن إذا جاءت المصائب وعمَّت خفَّت على النفوس.

لكن المصيبة التي تصيب من حُكِم عليه بالخلود في النار، وحُرِّمَت عليه الجنة هو يرى في نفسه أنه ما في أحد يُعذَّب مثله، وذلك زيادة في عذابه، هل يُخفف عنه أن الناس أو أكثر الناس في النار؟ ما يُخفف عنه.

**{ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا } [النساء: 60]** المصدر والموصوف بكونه بعيد يعني بعيد المدى ليس بقريب بحيث يسهل هدايتهم ودعوتهم يُريد أن يضلوا ضلالاً بعيداً لا يُستطاع أو تعسُر معه الهداية، قال: **{ بَعِيدًا } [النساء: 60]** ولكن الله -جلَّ وعلا- يُخيب ظنه، فيهدي من

يشاء والناس دخلوا في دين الله أفواجًا، ولا زالوا يدخلون -ولله الحمد- في دين الله، ويُخيب الله ظن الشيطان.

والشيطان من الجن ورأسهم إبليس الاستعانة بالله منه تطرده وتبعده، لكن الإشكال في شياطين الإنس، إذا قلت: أعوذ بالله من الشيطان يُدبر شيطان الإنس؟ ما يُدبر، وأثبت الله -جلّ وعلا- أن من الإنس شياطين كما أن من الجن شياطين.

"وقوله: **{ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ }** [البقرة: 11]" هذه في أوائل البقرة **{ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ }** [البقرة: 11] والفساد في الأرض يكون حسيًا ومعنويًا، الحسي بالهدم والتخريب والتفجير وغير ذلك، هذا إفساد في الأرض، والإفساد المعنوي بالذنوب والمعاصي والجرائم والمنكرات، وهذه أعظم؛ لأن الأولى إفساد بقدر ما يحصل من التخريب ويبقى الباقي سليم، وتبقى البقية سليمة؛ لكن الفساد المعنوي الذي تعم عقوبته المفسد وغير المفسد هذا أشد وأعظم وأنكى.

**{ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا }** [الأعراف: 56] هذا يعني في بلاد المسلمين التي فيها الإصلاح بالإيمان والدين الفساد فيها داخل في هذه الآية **{ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا }** [الأعراف: 56] وأما الإفساد في بلاد الكفر، فإنه أيضًا داخل في الآية التي فيها إصلاح حسي وإن لم يوجد الإصلاح المعنوي وكلاهما على تفاوتٍ بين ذلك، بينهما إفسادٌ في الأرض بعد إصلاحها، لكن الإصلاح الحقيقي إنما يكون بإصلاح الدين الذي يحصل به خير الدنيا والآخرة. وعلى كل حال الإفساد سواءً كان في بلاد المسلمين أو في بلاد الكفار كله مُحَرَّمٌ وداخلٌ في الآية وغيرها من الآيات والأحاديث التي جاءت بتحريم الإفساد، لكن الفرق بين بلاد المسلمين وغيرهم أن الإفساد في بلاد المسلمين يشمل الإفساد الحسي والمعنوي والإفساد في بلاد الكفر خاص بالحسي؛ لأنه ما فيه فسق هي فاسدة معنويًا والإصلاح كذلك.

"وقوله **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا }** [المائدة: 50]" **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ }** [المائدة: 50] استفهام إنكاري يُنكر الله -جلّ وعلا- على من ابتغى هذا الحكم الجاهلي الذي هو خلاف الحكم الشرعي الإسلامي، **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ }** [المائدة: 50] سواءً كانت الجاهلية الأولى التي كانت قبل بعثة النبي -عليه الصلاة والسلام- أو ما يُوصف بالجهل في كثيرٍ من المجتمعات غير الإسلامية وهذا ظاهر ومع الأسف أن يوجد الجهل ويعم ويُطبق في بعض البلدان الإسلامية، بحيث لا تجد فرقًا بين بلاد الإسلام وبلاد الكفار ما تجد فرق، إذا كان الخمر يُشرب علانية في رمضان إيش بقي؟ يعني في الظهور، الكفار إيش يسوون أعظم من هذا، ودور البغاء ظاهرة، وكل شيءٍ من الفساد والإفساد ظاهر.

**{أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ}** [المائدة: 50] هم من الناس من يُطالب ويُنادي بتطبيق الأحكام الوضعية ونجحوا في كثيرٍ من الأقطار الإسلامية، كانت الأرض تُحكم بشريعة الله في جميع بلاد المسلمين، ثم تغيرت شيئاً فشيئاً بالزَّامِ من الكفار حيناً، وبطلبٍ من بعض من ينسب إلى الإسلام حيناً.

ولمَّا جاء التتار جنكيز خان وغيره ممن تبعه وتيمور الذي زعم أنه دخل في الإسلام طبقوا شريعتهم، وجمعوا القوانين من اليهودية والنصرانية، ومن اجتهاداتهم وأضافوا إليها بعض الأحكام من الشريعة الإسلامية في كتابٍ سموه (الياسق) وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره هذه أحكام الجاهلية، وما زالت هذه الأحكام تتوارث، وقد تُستبدل بمثلها من أحكام البشر إلى يومنا هذا في كثير أو في أكثر الأقطار الإسلامية، وفي أكثر الأبواب التي يحتاج إليها المسلمون في حياتهم، وبعضهم أبقى في قوانينه الأحوال الشخصية، وبعضهم من أتى عليها كغيرها.

هذا حكم الجاهلية **{أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا}** [المائدة: 50] لا أحد أحسن من الله حكماً.

ثم قال -رحمه الله-: "عن عبد الله بن عمرو -رضي الله تعالى عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ» الهوى ما تميل إليه النفس بالقصر بخلاف الهواء بالمد، إيش هو الهواء بالمد؟ الريح؛ ولذلك يختبرون لما منا في المرحلة الابتدائية في الإملاء يقول: اكتب كُفَيْت شر الهوى، ولولا الهواء ما عاش أحد، في بينهم فرق؟ في الكتابة بينهم فرق مازلنا نحفظ هذا من تلك الأيام، فالهوى ما تميل إليه النفس وترتاح إليه وتطلبه.

**«لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ»** من المخاطبين، وفي حكمهم من جاء بعدهم **«حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»** يميل مع ما جاء عن الله وعن رسوله، ويتبع ما جاء عن الله وعن رسوله ولو خالف من خالف.

طالب:.....

على حسب ما يتبعه من هوى؛ لأن ما يتبعه من الهوى متفاوت قد يميل بشيءٍ يسير، وقد يميل بشيءٍ أكثر، وقد يميل عن الدين كله.

"قال النووي" هذا من الأحاديث أحاديث النووي الأربعين النووية، وقد اشترط في مقدمتها ألا يذكر إلا شيئاً مما يُحتج به.

"قال النووي حديثٌ صحيحٌ رُوينا في كتاب (الحجة) بإسنادٍ صحيحٍ" رُوينا أو رُوينا ابن الصلاح يرى أنه إذا كان فيه بين الناقل والمنقول عنه مفاوز في الإسناد يقول: رُوينا، وإذا كان الزمن يسير أو في سند متصل إلى من قال الكلام قال: رُوينا.

في كتاب (الحجة على تارك المحجة) لأبي الفتح المقدسي.

طالب:.....

رؤيناه يعني بإسنادٍ منقطع معناه ليس له فيه إسناد.

طالب:.....

ها.

طالب:.....

لا ما في إجازة، يعني وجدناه مثل من باب الوجادة الرواية عن الكتب بغير إسناد شأنها شأن الوجادة.

"رؤيناه في كتاب (الحجة) بإسنادٍ صحيح" هذا كلام النووي وضعفه الحافظ ابن رجب في شرح الأربعين (جامع العلوم والحكم) وأطال في تضعيفه، ومعناه كما قال الشيخ/ سليمان وغيره: معناه صحيح، سليمان بن عبد الله (تيسير العزيز الحميد) معناه صحيح أن هذا الحديث رواه الشيخ/ أبو الفتح المقدسي، بإسنادٍ صحيح كما قاله المصنّف عن النووي، ورواه الطبراني، وأبو بكر بن عاصم، وأبو نُعيم في الأربعين التي شرط في أولها أن يكون من صحاح الأخبار، وقال ابن رجب: صحيح هذا الحديث بعيدٌ جدًّا من وجوه ذكرها وتعقبها بعضهم.

المقصود أن الحديث فيه كلام لأهل العلم، ومعناه صحيح.

"وقال الشعبي" عامر بن شراحيل الشعبي الذي يقول: ما كتبت سوداء على بيضاء، لا يحمل

القلم، لماذا؟

طالب:.....

شو؟

طالب:.....

حفظ، حتى قيل في ترجمته: أنه إذا دخل السوق وضع أصبعيه في أذنيه؛ عشان ما يحفظ كلام الناس كلهم اللي يتكلمونه. تسجيل -رحمه الله- لوعي ما قلنا هذا الكلام خشيةً من العين، تعجب مما يُذكر عن بعض الناس في الحفظ، حتى عندنا في عصرنا من يحفظ عشرات الألوف من الأحاديث، دُكر عن بعضهم أنه يحفظ مصنّف ابن أبي شيبة وفيه خمسين ألف حديث وآثر، اللي يحفظ مصنّف ابن أبي شيبة الذي يُتردد في حفظه للصحيحين والسُنن، وكتب السُنّة {ذَلِكَ

**فَضَّلَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ} [المائدة: 54]** وإذا صحاب هذا الحفظ الفهم والمنهجية التي يُتبع فيها سلف

الأمة وأهل العلم في كيفية التعامل مع النصوص اكتملت الآلة، ولكن أحيانًا قد يُوجد الحفظ ولا

يُوجد أو ينقص الفهم، أو يُوجد الفهم ويضعف الحفظ، والمسألة **{فَضَّلَ اللَّهُ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ}**

[المائدة:54] وقد يُوجد الحفظ والفهم وليس يُوفق لسلوك الطريق، وقد يضعف في إخلاصه، فيُصرف عما ينفعه، والله المستعان.

"وقال الشعبي: كان بين رجلٍ من المنافقين، ورجلٍ من اليهود خصومة، فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد" ما قال الرسول؛ لأنه لا يؤمن به، فدعاه باسمه.

"عرف أنه لا يأخذ الرشوة" الرسول -عليه الصلاة والسلام- لعن الراشي والمرتشي والرائش الوسيط بينهم. " فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد" لأنه يعرف من وصفه في كتابهم أو مما اشتهر عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه لا يأخذ الرشوة، أخذ الرشوة بلية ومصيبة وكارثة أفسدت دنيا الناس؛ ولذلك استحق باذنها وأخذها اللعن، كيف تستقيم الأمور وتنتظم أحوال الناس والرشوة قائمة، لا تستقيم أحوال الناس، الشخص الذي يُريد كسب الحلال، ثم يُطلب منه رشوة إذا أراد أن يشرع في مشروع تجاري أو معماري أو شيء إما أن يرتكب اللعنة أو يترك، فلا تستقيم الأمور. اليهودي يعرف أن الرسول -عليه لصلاة والسلام- لا يأخذ الرشوة، وسوف يحكم بالحق بالعدل بالإنصاف.

"وقال المنافق" يبذل رشوة المنافق؛ لأنه يُريد أخذ مال غيره

"وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود" اليهود يأخذون الرشوة، وبالرشوة يزعمون أنها تيسر الأمور، ولا يستحق هذا، ثم يبذل شيئاً من ماله فييسر له -نسأل الله العافية- والدنيا كلها لو زالت بحذافيرها ما تقابل اللعن وهو الطرد والإبعاد عن رحمة الله.

"لعلمه أنهم" يعني اليهود "يأخذون الرشوة، فاتفقا أن يأتيا كاهناً في جهينة" قال المنافق: أنا ما أريد محمد، وقال اليهودي: أنا ما أريد اليهود، اختلفا "فاتفقا أن يأتيا كاهناً في جهينة، فيتحاكمان إليه فنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا

نزول الآية التي في أصل الباب، التي تُرجم بها في الباب ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا

بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾

[النساء:60] سبب نزول الآية ما جاء عن الشعبي، لكن الشعبي تابعي ليس من الصحابة، فيكون في السبب نوع انقطاع مرسلأ، فيكون مرسلأ، نعم.

طالب:.....

وين؟

طالب:.....

إيه، فأنزل الله "فنزلت".

طالب:.....

اللي قاله المنافق؟



طالب:.....

"قال المنافي" موصوف بأنه منافق، الظاهر أنه من المنافقين من الأصل.

سبب النزول يقول أهل العلم: له حكم الرفع؛ ولذا لمَّا قال الحاكم: أن تفسير الصحابي له حكم الرفع رُد عليه: بأن الصحابي قد يقول في معنى الآية من فهمه المبني على لغته أو ما أشبه ذلك، فلا يكون له حكم الرفع، وفي هذا يقول الحافظ العراقي:

**وعدوا ما فسره الصحابي رفعاً فمحمولٌ على الأسباب**

يعني على أسباب النزول؛ لأن أسباب النزول الرسول -عليه الصلاة والسلام- فيها طرف لا بد منه، لأن القرآن إنما ينزل عليه سواء صُرِّح به أو لم يُصْرَح. يقول هنا: رواه إسحاق بن راهويه في تفسيره، كما في (العُجاب في بيان الأسباب) يعني: لابن حجر، والطبري وابن المنذر في تفسيريهما، والمروزي في (تعظيم قدر الصلاة) محمد بن نصر المروزي، والواحدي في (أسباب النزول) بسندٍ صحيح يعني على الشعبي مُرسلاً؛ لأن الشعبي تابعي، وقد صححه ابن حجر في (فتح الباري). "وقيل" كناية عن ضعفه؛ لأن "قيل" صيغة تمريض، والشيخ المؤلف يرى أنه ضعيف؛ لأنه صدره بصيغة التمريض.

"وقيل: نزلت في رجلين اختصما، فقال أحدهما: نترافع إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف" إلى هذا الحد الروايتان متفقتان، كعب بن الأشرف من اليهود، لكن هناك "تحاكماً إلى كاهناً في جُهينة" وهنا "ترافعا إلى عمر -رضي الله عنه- فذكر له أحدهما القصة" أن هذا قال: نترافع إلى النبي -عليه الصلاة والسلام- وقال الآخر: لا أنا لا أرضى بمحمد -عليه الصلاة والسلام- وإنما يحكم بيننا كعب بن الأشرف من اليهود "ثم ترافعا إلى عمر، فذكر له أحدهما القصة" فثبت من الذي قال: نتحاكم إلى كعب بن الأشرف ولم يرض بالنبي عليه الصلاة والسلام.

"فقال للذي لم يرض برسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أكذلك؟ قال: نعم" أقر واعترف لا بد من الإقرار لإقامة الحد، لا بد من الإقرار في إقامة الحد.

"قال: نعم، فضربه بالسيف فقتله" لماذا؟ لأنه مرتد، الذي لا يرضى بحكم الرسول -عليه الصلاة والسلام- ردة، فقتله أقام عليه حد الردة، وقد يقول قائل: هل لعمر أن يُقيم حد الردة مع وجود الحاكم وهو الرسول -عليه الصلاة والسلام- أو نقول: هذا إفتيات على ولي الأمر؟ أدن تفضل.

صنيع عمر -رضي الله تعالى عنه- في قتل هذا المنافق؛ لعلمه بالحد، وليقينه برضا النبي -عليه الصلاة والسلام- وأن ذلك لا يُثير فتنة، فالفطنة تُدرأ، ولا يجوز لأحد أن يفتری أو يفْتَأ أو

يفتات على ولي الأمر بما يُثير الفتنة، فالتغيير باليد من سلطة ولي الأمر أو من يكلها إليه، فلا بد من أن يُصرَّح له بذلك، وإلا فالأصل أن ولي الأمر هو الذي يتولاها، وعمر رضي الله عنه - لعلمه برضا النبي - عليه الصلاة والسلام - بمثل هذا نَقَذَ هذا مع أن القصة فيها كلام، وهذا معروف في عهده - عليه الصلاة والسلام - كثير من تصرفات عمر، أحياناً يقول له: لا، أضرب عنقه، يقول النبي - عليه الصلاة والسلام -: «لا» وإن كان مستحقاً وقد علل - عليه الصلاة والسلام - «لئلا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه» وهذا في المنافقين على مر العصور إذا قُتل منافق ضجت الناس مثل حقوق الإنسان عندما ما يثارون، ولا تنور حفيظتهم إلا إذا قُتل منافق أو أُذِي منافق أو سُجن منافق، أما يُقتل ماعز والغامدية وفلانة وفلانة من غير المنافقين ما يحرك ساكن، ويُسجن الأخيار وحقوق الإنسان كأنها ما هي موجودة، وإذا سُجن أو أُذِي بعض المنافقين ثارت ثأرتهم، وهذه سُنَّة إلهية على مر العصور، لمَّا قيل له - عليه الصلاة والسلام -: أنقلته؟ قال: «لا؛ لئلا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه» مفسدة راجحة.

طالب:.....

هذا في عهد النبي عليه الصلاة والسلام.

يقول الشيخ/ سليمان بن عبد الله ابن ابن الشيخ/ محمد بن عبد الوهاب في (تيسير العزيز الحميد): فيه جواز تغيير المنكر باليد، وإن لم يأذن فيه الإمام، وكذلك تعذير من فعل شيئاً من المنكرات التي يستحق عليها التعزير، لكن إذا كان الإمام لا يرضى بذلك، وربما أدى إلى وقوع فُرْقَةٍ أو فتنة فيُشترط إننه يقول: في التعزير فقط يعني دون إنكار المنكر مع أنه كذلك التغيير باليد، والإنكار باليد من سلطة ولي الأمر أو إلى من وكلها إليه أو لمن طُوبل بها في قوله - عليه الصلاة والسلام -: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده» إذا لم يترتب على ذلك مفسدة أعظم.

طالب:.....

ها.

طالب:.....

الذي يُبَاشِر الحكم بغير ما أنزل الله، يعني هذا ديدنه وهذا عمله قاضي مُوَلَّى على ذلك، ويحكم بغير ما أنزل الله في كل الأشياء؟

طالب:.....

لا هذا حكم بغير ما أنزل الله، تعرف أحكامه تختلف، وإذا كان من نوع الكفر دون الكفر فإنه لا يستوجب القتل كما هو معلوم.

طالب:.....

لا؛ لأنه رد حكم الرسول - عليه الصلاة والسلام - ولم يرض بحكمه - عليه الصلاة والسلام - واستبدله بحكم اليهودي.

طالب:.....

نعم.

طالب:.....

شو؟

طالب:.....

المنافق كيف تعرف توبته؟

طالب:.....

ها.

طالب:.....

المنافق ما يُمكن تُعرف توبته جمهور أهل العلم على أنه لا يُستتاب.

طالب:.....

ها.

طالب:.....

الإفتيات على ولي الأمر هو ما فيه إلا أن المفسدة راجحة بحيث تكون المسألة فوضى، كل من أراد أن يُنفذ نَفْذًا، وقد يقتل لغرضٍ شخصي، فيقول: سمعته يقول كذا، فتضيع الأمور، الآن لو أن شخصًا استدرج آخر، قال: عندي لك الليلة عشاء محفوف ما فيه إلا أنت، صدَّقه ودخل إلى بيته، ثم قال له: أنا اشتريت غرفة نوم وُدي أستشيرك عليها إذا كانت صالحة، ثم أدخله غرفة نومه فقتله، وقال للناس: تعالوا انظروا، يُصدِّق على ذلك؟ ما يُمكن أن يُصدِّق؛ لأن هذه أمور محتملة وقد تقع؛ ولذلك حسم الباب، وجعل الأمر كله معلق بولي الأمر، وحسم تصرفات الأفراد هو الذي يحفظ الأمر والأمن.

دعنا من بعض التجاوزات من بعض المسئولين، وبعض.... معروف هذا على مر العصور، يعني هل نُريد أن يكون آخر الزمان وآخر الأيام مثل عصر النبوة أو عصر الخلفاء الراشدين؟ ما يُمكن، لكن مع ذلك يُحرص بقدر الإمكان أن يُطبَّق شرع الله.

طالب:.....

مَنْ هو، اللي يفتات؟ اللي يفتات قد يُقتل. أ رأيت الرجل يجد الرجل فوق امرأته أيقته فقتلونه؟ قال: «نعم» ولو كان محصن وحده الرجم مثل هذه الأمور لو تُركت للناس واجتهادات الناس ضاعت الأمور، مثل ما قلت: وايش أشد من أن يجده في غرفة النوم ويقتله؟ ويدعي أنه جاء لسوء.

طالب:.....

ها.

طالب:.....

وإذا قتله وجد قال للمرأة أو وضعه فوق امرأته إذا قتله المسألة تحتاج إلى حزم وضبط، وفتح الأبواب لهذه التصرفات لا شك أنه لاسيما مع تغير الأزمان والأحوال والقتل لأدنى سبب، والله المستعان.

طالب:.....

**{ فَلَا وَرَيْكَ } [النساء: 65]**

طالب:.....

**{ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ**

**وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } [النساء: 65]** شو أزيد من هذا؟

طالب:.....

ها.

طالب:.....

لا المسألة مثل ما قلنا في أصل الحكم بغير ما أنزل الله، وله مراتب ودرجات، والعلماء بينها.

طالب:.....

حكم عليه وعرفه، يعرفه عمر.

طالب:.....

ها.

طالب:.....

إيه.

طالب:.....

والله المسألة تتفاوت بعضهم يُطلق وينقله عنه شيخ الإسلام أنه إذا كان لاستخلاص حق أنها تجوز، والرشوة المحرمة إذا كانت لجلب باطل أو ظلم أحد، لكن فتح الباب بهذه الطريقة ليس بالمناسب.

طالب:.....

وين؟

طالب:.....

تقع كثيرًا، تقع في القليل والكثير، ومشكلتنا أن المجتمعات يعيث فيها هذا السوس، والفساد الأرض وبكثرة، ولا يمكن أن يُقطع دابرها إلا بحسم المادة، وفتح الباب أنك إذا كنت مظلوم، إذا تأخر الفسح تُعطي لموظف البلدية ويمشيك، هذا اللي يُفسد الأمور، ومن حقاك أن يفسح لك.

طالب:.....

هم حتى في أمور الدنيا وسعوها.

يقول -رحمه الله-: "فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النساء "المترجم بها" وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت" وهذا مر في تفسيرها.

"الثانية: تفسير آية البقرة **{ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ }** [البقرة:11].

الثالثة: تفسير آية الأعراف: **{ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا }** [الأعراف:56] وكل هذا مر بيانه.

"الرابعة: تفسير **{ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْتَغُونَ }** [المائدة:50].

الخامسة: ما قاله الشعبي في سبب نزول الآية الأولى.

السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكاذب **{ زَعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا }** [النساء:60] **{ زَعَمُونَ }**

[النساء:60] وهذا الزعم يُكذبه الواقع، فهو إيمانٌ كاذب، أما الإيمان الصادق الذي هو إيمانٌ بالله مقرونٌ بالكفر بالطاغوت.

"السابعة: قصة عمر مع المنافق" وقتله إياه؛ لأنه مرتد.

"الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لأحدٍ، حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول صلى الله

عليه وسلم" وهذا في الحديث السابق الذي فيه الكلام الذي سمعتم لأهل العلم، ومعناه كما قال أهل العلم: صحيح.

والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

طالب:.....

ها.

طالب:.....

يؤخذ به ولا ما يؤخذ به، ولكن إذا اعتقد أن حكم الله لا يصلح، ولا يصلح الناس، أو أن حكم

غير الله أكمل من حكم الله أو ما أشبه ذلك هذا كفر مخرّج من الملة.

طالب:.....

هذا لو يصير بالليل صفاء الجو، وخلو الذهن مع قارئٍ...يعرف الإنسان كل إنسان له قارئٌ يثق

فيه هذا لا شك أنه أفضل، وتكون حينئذٍ كالمدرسة.

طالب:.....

في العمر كله.

طالب:.....

ما أني موجود، بالطائف.

طالب: في بعض الأحيان يا سماحة الشيخ...

ما كلموك عن دورات مسجد الملك فهد؟

طالب:.....

الخطيب مسلم؟

طالب: نعم نعم.

طالب:.....

الله يعفو ويسامح.